

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء شركة مساهمة مغلقة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،،

مقدمو الاقتراح

حمود محمد الحمدان

كامل محمود العوضي

د. يوسف سيد حسن الزلزلة

فيصل محمد الكندري

أحمد حاجي لاري

يعال اللجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
مع إعطائه صفة الاستعجال  
ويوزع على السادة الأعضاء

علاء  
٢٠١٤

## اقتراح بقانون

### بتعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من

القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء شركة مساهمة مقلدة لاستخدام

### وتشغيل العمالة المنزلية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ في شأن إقامة الأجانب،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٩٢ في شأن تنظيم مكاتب تشغيل الخدم الخصوصيين ومن في حكمهم،
- وعلى القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء شركة مساهمة مقلدة لاستخدام وتشغيل العمالة المنزلية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

### (مادة أولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ المشار إليه النص الآتي :

" تنشأ شركة مساهمة مقلدة شريطة عدم تقاضي أرباح تزيد على ١٠% (عشرة بالمائة) من صافي التكلفة الاجمالية لاستخدام العامل المنزلي، تتولى استخدام وتشغيل العمالة المنزلية، وتخصص أسهمها على النحو التالي :

- ١- ١٠% (عشرة بالمائة) للهيئة العامة للاستثمار.
- ٢- ١٠% (عشرة بالمائة) للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- ٣- ٦٠% (ستون بالمائة) لاتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية.
- ٤- ١٠% (عشرة بالمائة) للهيئة العامة لشؤون القصر.
- ٥- ١٠% (عشرة بالمائة) لشركة الخطوط الجوية الكويتية او الشركات التابعة لها.

State of Kuwait



دولة الكويت

**(مادة ثانية)**

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

**(مادة ثالثة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

**أمير دولة الكويت**

**صباح الأحمد الصباح**

**المذكرة الإيضاحية  
للاقتراح بقانون  
بتعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من  
القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء شركة  
مساهمة مغلقة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية**

صدر القانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء شركة مساهمة مغلقة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية من أجل السعي إلى المحافظة على حقوق خدم المنازل وغيرهم ممن يتم إستقدامهم، وتأكيداً على الوفاء بهذه الحقوق وفقاً لطبيعة العمل الذي يسند إلى الفرد القيام به. وقد جاء نص الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون المشار إليه متضمناً استحقاق الشركة التي يتم تأسيسها وفقاً لأحكام القانون، بحيث لا تزيد أرباح الشركة عن عشرة بالمائة من رأس مال الشركة.

ولذلك جاء هذا الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون المشار إليه لتحديد أرباح الشركة بحيث لا تتجاوز عشرة بالمائة من صافي إجمالي تكاليف استقدام كل عامل ممن يندرج في أعمالها الاختصاص باستقدامه، وليس عشرة بالمائة من رأس المال المساهم به، وذلك لتصحيح كيفية تحديد قيمة أرباح الشركة على نحو يحول دون حدوث خلاف عند التطبيق العملي.